

الحكومة الليبية المؤقتة

ديوان وزارة الاقتصاد



التاريخ ١٤٣٥/٥/٦
الموافق ٢٠١٤/٥/٦ هجري

الرقم الإشاري: ٢٣٥٥، كـ١١

الموضوع : إحالة قرار السيد الوكيل
بالأذن بتمديد مدة فرع شركة أجنبية

السيد/ مدير فرع شركة كونيكوس بارتيشبياسبوني جنيرالي / الإيطالية .

بعد التحية ، ، ،

نرفق لكم طيه صورة من قرار وكيل وزارة الاقتصاد رقم (146) لسنة 2014
ميلادي الصادر بتاريخ 2014/04/10 ميلادي بالأذن بتمديد مدة فرع الشركة بليبيا .

نأمل منكم الاتصال بمكتب السجل التجاري غات لإجراء تدوين القرار بالسجل التجاري رقم (30015) خلال عشرة أيام من تاريخ صدور القرار ، و تدوين البيانات التالية

(اسم فرع الشركة / مقر الفرع / عنوان الفرع / مكتب السجل التجاري المقيد به ورقم قيده) وذلك وفقاً لأحكام قانون النشاط التجاري ، هذا مع ضرورة موافاتنا بمستخرج تجاري (أصلي) فور أتمام عملية التدوين

،،، والسلام عليكم ،،،

الله

عبد المنعم على تنتوش

مدير إدارة الشركات والتسجيلات التجارية/ المكلف



_____ : السيد / وكيل الوزارة .

_____ : السادة / ديوان المحاسبة .

_____ : السادة / مصلحة الضرائب .

_____ : السادة / مصلحة الجوازات والجنسية .

_____ : السيد / رئيس مكتب السجل التجاري غات .

_____ : مكتب المتابعة .

_____ : ملف الشركة .

_____ : ملف المدروسي الع .

_____ : الصحف .



الحكومة الليبية المؤقتة

وزارة الاقتصاد

قرار وكيل وزارة الاقتصاد

رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية

بالإذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس بارتشيباسبوني جنيرالي / الإيطالية بليبيا

وكيل وزارة الاقتصاد

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 03/08/2011م .
- و القانون رقم (23) لسنة 2010 م بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكلفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (368) لسنة 2013 م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة الاقتصاد و تنظيم الجهاز الإداري.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (48) 2014 م بتنمية وكيل لوزارة الاقتصاد و تكلفه بمهام .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (207) لسنة 2012م بشأن مساهمة الأجانب في الشركات وفروع و مكاتب تمثيل الشركات الأجنبية بليبيا
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (269) لسنة 2012م بشأن إصدار التنظيم الداخلي.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (31) لسنة 2012 بتمديد فرع شركة أجنبية في ليبيا .
- وعلى الطلب المقدم من شركة كونيكوس بارتشيباسبوني جنيرالي الإيطالية المؤرخ في 04/03/2014 م بشأن الحصول على الإذن بتمديد مدة فرع الشركة في ليبيا .
- وعلى مذكرة إدارة الشركات والتسجيلات التجارية المؤرخة في 16/03/2014 ميلادي.

قرار

مادة {I}

يؤذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس بارتشيباسبوني جنيرالي جنسيتها ايطالية ، لمدة

خمس سنوات تبدأ من تاريخ 25/09/2014 ميلادي و تنتهي بتاريخ 25/09/2019 ميلادي.



الحكومة الليبية المؤقتة

وزارة الاقتصاد

قرار وكيل وزارة الاقتصاد رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية
بإذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس باريسيابوني جنرالي الإيطالية بليبيا

مادة {2}

يقتصر نشاط فرع الشركة على القيام بأعمال مد الطرق وإنشاء الكباري والجسور وإنشاء المطارات والمهابط الجوية ، ويشترط لمزاولة هذا النشاط أن لا تقل قيمة العقد عن (50,000,000) خمسين مليون دينار ليبي .

مادة {3}

يلغى الإذن المنوح لفرع الشركة إذا ثبت مزاولته لأي عمل أو نشاط غير مأذون للفرع طبقاً لنص المادة (2) من هذا القرار .

مادة {4}

يلتزم فرع الشركة بالحصول على ترخيص مزاولة النشاط وفقاً للإجراءات المتبعة قبل مزاولته لأي عمل داخل ليبيا .

مادة {5}

يلتزم فرع الشركة بتشغيل العمالة الوطنية واستخدام المعدات والآليات ووسائل النقل المحلية

مادة {6}

لا يترتب على منح هذا الإذن لفرع المأذون بفتحه أي امتياز أو احتكار.

مادة {7}


على فرع الشركة التقيد بأحكام كافة التشريعات المعمول بها في ليبيا ، وتحديد عنوانه الدائم وكذلك عنوان بريده الإلكتروني في أجل لا يتعدى شهر من تاريخ التسجيل والتعهد بالإبلاغ عن أي تغيير يطرأ بهذا الشأن .

مادة {8}

على فرع الشركة التقدم بطلب التمديد قبل انتهاء مدة الإذن بثلاثة أشهر ويترتب على مخالفة هذا الميعاد تطبيق أحكام المادة (375) من القانون رقم (23) لسنة ٢٠١٠م بشأن النشاط التجاري.

مادة {9}

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



د. سهيل عبدالمطلب بوشحة
وكيل الوزارة والمكلف بتسخير مهام الوزارة

صدر في : ١٤٣٥ / /

الموافق : ٢٠١٤ / ٤ / ٥

صفحة : ٢٧ الصغير (٢٠١٤)